

النظام المالي في الإسلام ودوره التنموي في المجتمع

د. صالح العربي عبدالله الحطاب*

قسم الدراسات الإسلامية ، كلية التربية ، جادو ، جامعة نالوت ، ليبيا

Email: Salehhatab.5@gmail.com

تاريخ الإرسال 2025/12/15م تاريخ القبول 2026/2/12م

<https://doi.org/10.66045/665009878989>

The Financial System in Islamic and its Developmental Role in Society

Dr. Saleh Al-arabi Abdullah Al- Hattab

Nalut University/ Faculty of education – Jadu – Department of Islamic Studies

Abstract:

This study examines the Islamic Legislative framework under the title (The Financial System in Islam and its Developmental Role in Society) It seeks to address several key questions, including :is Islamic Sharia suitable for every time and place.

Can its systems ensure human well – being and provide appropriate solutions to some of the life challenges people face.

Is it capable of keeping pace with scientific and industrial development in various fields, particularly global economic and financial development?

By examining the relevant evidence – most of which is derived from the words of Allah Almighty – the study was structured as follows :

The research is divided into an introduction two main sections . The first section out lines the characteristics, features, and evidential foundations of the Islamic financial system.

The second section identifies the practical and life domains in which this system can be applied .The conclusion presents the findings and recommendations of the study .

المخلص :

هذه دراسة على منظومة التشريع الإسلامي بعنوان (النظام المالي في الإسلام ودوره التنموي في المجتمع) للإجابة على تساؤلات عديدة منها : هل الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان ؟ وهل بالإمكان من خلال ما فيها من نظم اسعاد الإنسان ؟ ووضع حلول مناسبة لبعض صعوبات الحياة التي تواجهه ؟ وهل قادرة على مواكبة التطور العلمي والصناعي في نواحي مختلفة خاصة التطور الاقتصادي والمالي العالمي.

وبالوقوف على ما فيها من أدلة التي كان الغالب منها من كلام الله – تعالى- قسمت الدراسة إلى مقدمة ومبحث أول يبين ملامح وسمات النظام المالي الإسلامي والمبحث الثاني يبين المجالات العملية التي يمكن أن يطبق فيها ثم كانت الخاتمة تضمنت النتائج والتوصيات .

الكلمات المفتاحية: النظام المالي، التطور الاقتصادي، الشريعة الإسلامية، كلام الله

المقدمة:

يشهد العالم حركة تطور سريعة في هذا الزمن بفضل النشاط العلمي المتسارع، وتدفق المعلومات بوفرة نتيجة نشاط البحث العلمي الذي تسهم نتائجه في تنمية، وتطور المجتمعات على اختلاف انماطها، وتوجهاتها، وأماكن وجودها وتقوم بعض المؤسسات العالمية بربط العالم كله، ودمجه في منظومات لغرض التعاون، وتبادل الخبرات، والمنافع حتى اصبح يدار بنظام موحد في بعض المجالات مثل: (الاتصالات، الطيران، مكافحة الأمراض والخدمات المصرفية) والمجتمعات الإسلامية هي من ضمن تلك المجتمعات التي لزم عليها أن تكون متفاعلة مع النظم التي تسهم في التطور العالمي؛ إذ لا يمكنها أن تبقى بمعزل عنها أخذاً وعتاء، وتفاعلاً.

وفي هذا الاتجاه نحاول أن نتعرف على دور المجتمعات الإسلامية في التنمية، والتطور دون الإخلال بهويتها من خلال هذا البحث تحت عنوان: (النظام المالي في الإسلام ودوره التنموي في المجتمع)

وتكمن أهمية البحث في بيان أن الشريعة الإسلامية الغراء صالحة لكل زمان ومكان وقادرة على أن تحقق مستوى عال من الرفاهية، والسعادة للإنسانية بسد احتياجات الفرد ورغد العيش من خلال التوجيه، والإرشاد إلى نعم الله – تعالى- التي أوجدها في هذا الكون وكيفية استثمارها في الرقي، والتطور بالوقوف على النصوص الواردة في الكتاب والسنة - الشريفة - للإجابة على مشكلة البحث وهي - هل الشريعة الإسلامية الغراء قادرة على أن تحدث رقياً، وتطوراً للبشرية بما فيها من نظم مالي، واقتصادي، وعلمي يتناسب مع ما يتوفر من معطيات؟ وما مدى توافق النظم المالية العالمية مع الاقتصاد الإسلامي (النظام المالي في الشريعة الإسلامية)؟ أم هناك تعارض بينهما؟ .

وباستخدام المنهج التحليلي للآيات القرآنية ، والأحاديث الشريفة للوصول لإجابات تدلل على صحة فرضية أن منظومة التشريع الإسلامي كاملة تشمل جميع جوانب الحياة ، صالحة لكل زمان ومكان متوافقة مع سنن الله - تعالى - التي تجري على الكون كما سيأتي بيانه :

1- النظام الاقتصادي في الشريعة للإسلامية :

تتضمن النصوص الشرعية الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة الكثير من الأدلة ، التي تميز بعض الأحكام الفقهية لأنها تحمل معاني ، ومؤشرات مادية ، واقتصادية ميزها العلماء عن غيرها من أدلة العقيدة ، والعبادات و صنفوها في باب خاص تحت اسم (فقه المعاملات المالية) كما صنفت بالنسبة للعلوم الأخرى باسم (الاقتصاد الإسلامي) الذي تبدو ملامحه وسماته والمجالات العملية التي يؤثر من خلالها في التنمية والتطور واضحة و بعد البحث في ملامح وصور ذلك النظام من خلال بعض تلك الأدلة ما يلي :

2- سمات الاقتصاد الإسلامي :

خلق الله - سبحانه وتعالى - الأرض ثم جعل فيها اقواتها وكانت عبارة عن ركائز، وكنوز في باطنها (حديد ، وذهب ، وبتترول ، ونحاس وغيره) وعلى سطحها نباتات ، وأشجار، وفواكه ، وانهار وأودية وبحار بها اسماك وبأعماقها اصداف تحمل اللؤلؤ، وقدر أرزاق أهلها ومعاشهم ، وأكثر خيرها ﴿ وَجَعَلَ فِيهَا رِوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلنَّاسِ لِيُنْفِئَهُمْ ﴾ (1) ، وخلق كل ما يعين البشر على الحياة وجعله ميسورا ومقدورا عليه لمن أراد(2). ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ (3) ، ومن خلال الأدلة الواردة في القرآن الكريم نستطيع أن نستنبط ونميز الاقتصاد الإسلامي في الشريعة الإسلامية كما يأتي :

1-2- مقومات الحياة :

مهّد الأرض والطبيعة لتكون بيئة صالحة ومناسبة لاستقرار البشر و الحياة عليها وسخر لهم مقومات العيش ﴿ وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رِوَاسِيَ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا رِوَجِينَ أَنْثِينَ يُغَشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (4) أي : خلق الأرض ممدودة متسعة للسير عليها والعمل وطلب الرزق بزرعها

واصطياد الحيوانات والطيور بعكس ما لو خلقها جبالا متلاصقة أو أودية وأنهار دون اليابسة يصعب التنقل بين ارجائها(5) ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (6) كل ما في الكون من أراضي وسماوات وجبال وبحار وكواكب ، وجميع ما ينع الخلق مسخرا للبشر من فضله الواسع(7). ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ﴾ (8)

2- منافع ومقدرات مادية على هيئة غذاء (طعام وشراب):

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرَّمَانَ مُمْتَسِبَابًا وَغَيْرَ مُمْتَسِبَابِهِ كُلُوا مِمَّنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ (9) يصف المولى - عز وجل- فضل نعمته على عباده بأن جعل لهم في الأرض أصناف عديدة من الأشجار المثمرة المتعد والمختلف ثمارها وليست صنفا واحدا تنعما وحتهم على الأكل منها قوتا ومتع(10) عند نضجها وصلاحها للأكل تكريما منه سبحانه أكرم الأكرمين ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا وَعِنَبًا وَقَضْبًا وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا وَحَدَائِقَ غُبَابًا﴾ (11) تبين الآية الكريمة من سورة عبس قدرة الخالق - سبحانه وتعالى - في كيفية ايجاد طعام الإنسان وحاجته من العدم حيث تبدأ من اعطاء أمره - عز وجل - للسحاب المملوء بالماء الطاهر النقي بصبه على الأرض على هيئة مطر (الغيث النافع) ومن بعد ذلك تتشقق الأرض عما فيها من بذور وتخرج نباتا متعدد الأنواع حبوب (قمح وشعير) وغيرها من اصناف الحبوب وأشجار مختلفة (نخل وزيتون ورمان) وما لا يعد ولا يحصى حدائق وبساتين تجود بالغذاء قوتا ومتاعا(12) فيصنع منه البشر طعامهم موائد شتى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ (13) وتبين هذه الآية - الكريمة - أن الله - سبحانه وتعالى - يوجه عباده إلى التزود مما أوجده الله - سبحانه وتعالى - في الأرض طعاما وقوتا واختيار الأطيب والأجود وما كان حلالا ونافعا للاقتيات وترك غير ذلك من الأصناف الأخرى التي نهام عنها لخبثها وضررها أو التي تقل جودة أو قد تعرضت لعوامل افسدتها وأصبحت ضارة وهنا إشارة إلى (التبويض) (14) ﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ﴾ (15) ، تبين هذه الآية فضل

المولى⁽¹⁶⁾ - عز وجل - على عباده بأن سخر السحاب المحمل ببخار الماء تنقله الرياح إلى بلد ميت فيتساقط على هيئة قطرات وزخات لترتوي الأرض وتجري الأودية وتتفجر العيون والينابيع غيثا وصيبا نافعا للبشر والأنعام والنبات ما كان لبشر أن ينزله من السماء لولا فضل الله - تعالى - وإرادته وجوده على خلقه .

2-3- منافع و مقدرات مادية على هيئة حلي وزينة :

{ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَبْلًا ثَلْبَسُونَهَا } (17)، ومن آياته - سبحانه وتعالى- أن جعل في الكون البحار و المحيطات مليئة بالخيرات وسخرها لصالح الإنسان منها غذاء لحم طري وشهي اسماك وحيثان مختلفة الأشكال والألوان والأحجام ، وفيها أيضا ما يستخرج من الأصداف كاللؤلؤ الذي يستخدم للزينة وكذلك المرجان والإسفنج متاع وحلي يتزين بها الناس⁽¹⁸⁾ .

2-4 - منافع و مقدرات مادية على هيئة وسائل نقل :

جاء في سورة النحل قوله - تعالى - مبينا بعض نعمه على عباده { وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغَيْهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرؤُوفٌ رَّحِيمٌ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ } (19) تبين الآيات الحكمة من خلق الدواب والأنعام كالأبل والبغال والحمير والخيول رافة بخلقه إذ أن وجودهم في هذا الكون الفسيح وعلى الأرض ذات التضاريس المتنوعة من جبال وأودية وسهول ممتدة فسيحة يصعب أحيانا التنقل فيها مشيا على الأقدام لمسافات بعيدة أو لصعود الجبال أو النزول منها وللأودية فالحاجة لركوب وسيلة ركوب تنقل المسافر بحثا عن رزقه وطعامه وحمل متاعه الثقيل⁽²⁰⁾ كما أن ركوب بعضها كالخيول رياضة و متعة وترفيه عن النفس وجمال يسر النفس والعين فتقام العروض والمسابقات وتفرز أفضل الخيول ويدفع لشرائها الأموال فتكون بضاعة للتجارة والكسب ، كما أن بعض الأنعام يؤخذ من أصوافها وجلودها لباس بستر العورة وبقي من شدة البرد في الشتاء وحرارة الصيف عندما تكون الشمس حامية أكثر منها في الأوقات الأخرى منافع عديدة ومتنوعة تكرم بها الخالق - عز وجل - بخلقه للأنعام منها طعامه ودفء وركوبة وحمل الأثقال وزينة كما سخر البحر عليه الفلك تنقل الناس في البر يتن على ظهور الأنعام وفي البحر والنهر على الفلك . { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ } (21) بينت هذه الآيات الكريمة من كتاب الله - تعالى - التي اعتبرها العلماء أدلة واضحة على بيان نظام مالي يصلح ليؤسس اقتصاد إسلامي مبني على ما سخره لهم الخالق - سبحانه وتعالى - ينظم حياة الناس و معاملاتهم المادية ، وأوضحت الأدلة التي وردت في بعض السور سمات ذلك النظام البديع ، وفيما يلي سنقف على بعض مجالات الحياة العملية التي تجسد واقعا عمليا من القرآن الكريم والسنة النبوية - الشريفة - وما جاء في تفاسير العلماء .

3- مجالات تطبيق النظام المالي الإسلامي في حياة الناس :

يمارس البشر أنشطة وحرف يتكسبون منها ويحصلون على احتياجاتهم اللازمة لبقائهم على قيد الحياة أو للرفع من مستواها وتحسينها ، وتجري بينهم تعاملات وعلاقات نفعية في هذا الشأن لم تغفل عليها الشريعة الإسلامية - الغراء - وتتركها لعبث العابثين بل بينت اشكالها وأثارها الإيجابية كما يلي :

1- التجارة :

البيع والشراء وتبادل السلع والأغراض وهوما يعرف اليوم بالتجارة من أهم وأكثر المعاملات التي تحدث بين الناس وبشكل يومي فهي نشاط مستمر تلبية لاحتياجاتهم التي لا تتم إلا بهذا الأسلوب وهي من المهن التي لم تنكرها الشريعة أو تحرمها ؛ بل حث ووجهت إلى مزاولتها وممارستها بضوابط ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (22) ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (23) ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾ (25) بين هذه الآيات جواز البيع والشراء بالتراضي بين الناس وبلا ربا واثبات ذلك بين البائع والشاري توثيقا أو اشهادا. وقد بين ابن العربي في تفسير ذلك إن التجارة من المهن والحرف المعهودة قبل الإسلام وبعده فأنزل الله - تعالى - ما يلزمها من ضوابط مثل أن يكون البيع بالتراضي وكتابة الدين المؤجل أو الإشهاد عليه⁽²⁶⁾ ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴾ (27) هذا في الحج حيث اجاز الله - سبحانه وتعالى - للحجاج

القادمين للبيت الحرام أن يبتغوا من فضل التجارة مع العبادة مع عدم الإخلال بالعبادة فلا يمنع من الإتجار بالضائع اللازمة والرائجة عند عودتهم إلى ديارهم (28) وبيعها والتكسب منها بشرط الضوابط التي بينها الدين الإسلامي الحنيف (29).
 عن ابن عمر- رضي الله عنهما - عن رسول الله - عليه الصلاة والسلام - أنه قال " إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا ، وكانا جميعا ، أو يخبر أحدهما الآخر، فإن خبر أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وإن تفرقا بعد أن تباعا ولم يترك واحد منهما البيع ، فقد وجب البيع" (30) .
 ويستدل بهذا الحديث الشريف عن جواز البيع والشراء في السنة الشريفة بضوابط ، وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - عليه الصلاة والسلام - (رحم الله رجلا سمحا إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى) (31) وفي هذا توجيه منه عليه الصلاة والسلام إلى حسن المعاملة في البيع والتكسب بالحلال وتجنب المعاملات المحرمة في البيع مثل الغش والرباء.

2- الصناعة والحرف اليدوية

1-2 الصناعات المعدنية :

من ضمن الأنشطة التي ارشد الخالق - سبحانه وتعالى - عباده إلى القيام بها هي الأعمال التي تنجز باليد والجهد كالصناعة فقد ورد عنه : ﴿ وَفَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِيبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (32) يخبرنا المولى - عز وجل من خلال هذه الآية بأن أنعم على عبده ونبيه داوود- عليه السلام - بأن لين له الحديد وجعله سهلا بين يديه فلا يحتاج لتسخينه بالنار أو الطرق عليه بمطرقة وأرشده إلى تشكيله وصناعة القدر والدروع منه وهو أول من عملها من الخلق وكان يبيعها ويتكسب منها لأجل الطعام (33) .

2-2 صناعة المراكب (السفن) :

ومن الحرف التي يمارس البشر منذ أن بعث الله نبيه نوح - عليه السلام إلى زماننا هذا هي صناعة المراكب التي يتنقلون بها في البحار والأنهار إذ أوحى- سبحانه وتعالى- إليه - عليه السلام - بأن يصنع سفينته ويركب مع بعض المخلوقات لتقلهم وتعبر بهم الماء الكثير الذي لا يمكن عبوره لولاها ﴿ فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحَيْنَا فَإِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ فَاسْلُكْ فِيهَا مِنْ كُلِّ

رُوجِبَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ وَلَا تُخَاطَبِينَ فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُّعْرَقُونَ ﴿34﴾، يخيرنا المولى - عز وجل - في هذه الآية عن نوح - عليه السلام - أنه دعاء ربه أن ينصره على قومه لما عصوه، فأمره بأن يصنع السفينة ويحكمها ، و أن يحمل فيها زوجين (ذكر وانثى) من كل المخلوقات والنباتات وستنقلهم عند نزول المطر وكثرة الماء إلى بر الأمان وتحفظهم من الهلاك إلا قومه الذين ظلموا وعصوا فإنهم مغرقون (35) وإن صناعة السفن اليوم من الأنشطة الصناعية والاقتصادية التي تدر ربحا كثير على من يعمل فيها ، وهي وسيلة نقل للأشخاص والبضائع بين الدول والقارات عبر البحار والمحيطات فكان اساسها وحياء من الخالق- سبحانه وتعالى - لنوح - عليه السلام- وتعلمها الناس وأسسوا لها المصانع والورش حتى الآن .

2-3 حرفة الصيد :

وهي من الحرف التي يقتات منها الناس إذ توفر لهم حاجتهم من اللحوم سواء كانت لحوم الحيتان والأسماك (صيد البحر) أو لحوم الطيور والغزلان وغيرها (صيد البر) وتدر ربحا ماديا فهي تعتبر نشاطا اقتصاديا ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَبْلُوَنَّكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (36) ﴿ أَجَلٌ لَّكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ﴾ (37) ﴿ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (38) تدل هذه الآيات بجواز الصيد بل توجه إليه لممارسته كحرفة للكسب للحصول على الطعام والحلي (39) بالأيدي والرماح التي تصيب الحيوان غير المحرم اكله والصيد في ايامنا هذه من المهن المتداولة وتساهم في زيادة دخل دول عديدة ورفع مستوى اقتصادها .

الزراعة : ﴿ يَنْبِتْ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (40) ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفِثَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحَكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴾ (41) ورد في سورة النحل قوله - تعالى- (ينبت لكم) ومعنى ذلك يخرج النبات من البذور التي زرعتها في الأرض وذكر أنواعا من الثمار والأعشاب من باب التبويض ثم ورد لفظ (من كل الثمرات) (42) أما سورة الأنبياء فبينت انبياء الله داوود وسليمان كانا يشرفان على

الحرث والزرع بتفهم الله لسليمان – عليهما السلام⁽⁴³⁾ وكان لهما الحكم قضية نفس الغنم للزرع ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذُرُوهُ فِي سُبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ ﴾⁽⁴⁴⁾ بينت الآية السابقة من سورة يوسف – عليه السلام- ارشاد الله – سبحانه وتعالى- الناس إلى امورهم الدنيوية⁽⁴⁵⁾ وتعليمهم اسلوب ادخار الطعام وتوفير البذور للحرث والزرع والحصول على ما يكفي من الغذاء وإن هناك خصب وجدب وكان يوسف – عليه السلام – يشرف بنفسه على خزائن الغذاء واطعام الناس ويكيل لهم حصصهم من المخزون وفي هذا اسلوب ادارة الغذاء والتموين وقد اعطاه الله – تعالى- هذا الملك والمنصب وفضله على العالمين.

تلك هي الحرف والمهن والأنشطة التي يزاولها الكثير من الناس في كل الأمصار لها ملامح وأدلة في الشريعة الإسلامية الغراء ولها آثارها في اقتصاد كل دولة وتساهم في رفع مستوى المعيشة واسلوب الحياة ومدى تطوره من الفقر إلى الغنى أو العكس ، ولكن هذا النشاط الحرفي الاقتصادي إذا كتب له النجاح وحقق مردود مادي وربح واريد له الدوام فلا بد من أن يساهم في ادخال البهجة والسعادة في قلوب الفقراء والمساكين وسد حاجتهم باستقطاع جزء معلوم من الأموال العينية والمقدرة قدرته النصوص في الكتاب والسنة تزكية وتطهيرا لها واجبة إذا توفرت شروطها ببلوغ القدر المحدد شرعا (النصاب) وبلوغ الحول وهذا ما يعبر عنه بالزكاة وهي من أهم ركائز النظام المالي الإسلامي وبإصلاح الوضع المعيشي للفقراء في المجتمع ، ونشر روح الود والحب بين المنفق والتلقي وانعدام الفوارق الاجتماعية وتكون طبقات متفاوتة نتيجة المقدرات المالية ، لذلك شرعت الزكاة وفرضت على الأغنياء ولم يكن ذلك عبثا، كما استحبت الصدقة في سبيل الله وذم البخل والشح .

3 الزكاة والصدقة:

1-3 الزكاة:

هي حق واجب في مال خاص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص⁽⁴⁶⁾ وركن من أركان الإسلام فرضت على كل مسلم يملك ما يزيد عن حاجته وحاجة عياله وتوافرت فيه الشروط أن يعطي من هذا المال للفقراء والمساكين ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾⁽⁴⁷⁾ ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا

الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ⁽⁴⁸⁾ الزكاة من زكى الشيء إذا نما ويزكو إذا كثر أي زاد الخير و سمي الإخراج من المال زكاة وهو نقص منه حيث ينمو بالبركة والأجر الذي يثاب به المزكي وتعتبر تطهيرا للأموال من دنس الجرحه والغفلة⁽⁴⁹⁾ وما جاء في سورة البقرة امرا يقتضي الوجوب .

2-3 الصدقة :

الصدقة بفتح الصاد والذال هي العطية⁽⁵⁰⁾ أي اعطاء المال أو الطعام أو أي شيء آخر ينتفع به من يحتاج إليه وليست مشروطة أو على وجه الوجوب بل من باب الاستحباب وهي اعم من الزكاة لأنها في العموم لا الخصوص وتعطى للفقراء والمحتاجين تطوعا من المنفق لا وجوبا زيادة في الأجر والثواب أو عند قضاء الحاجة وطلب الشفاء والفرج والمغفرة من بيده الرحمة ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾⁽⁵¹⁾ ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾⁽⁵²⁾، إن الإنفاق في سبيل الله له عظيم الأثر في نفوس المؤمنين فينتفع الفقير من المال الذي تحصل عليه من الزكاة أو الصدقة سعة في العيش ورفع العسر و حرج الحاجة ،فينفق منه على عياله، ويوفر لهم احتياجاتهم، أما الغني المنفق فيؤجر ويثاب على عطائه وأحسن ما يكون الجزاء اذا انفق من اجود واحب ماله على نفسه حتى ينال البر المشروط بالعطاء في سبيل الله مما يحب المؤمن من أمواله وأنفسها⁽⁵³⁾، أما إذا امتنع الأغنياء من التصدق على الفقراء وتكدست عندهم الأموال وحرمت المحتاج فلن يكون الوئام بينهم وتكون حياة الفقراء أشد قسوة لحرمانهم من بعض المتطلبات والحاجيات التي تعد من الضروريات كالغذاء والكساء والعلاج في الوقت الذي يملك فيه غيرهم المال الوفير والعيش الترف مما قد يولد في نفس المحتاج شعورا سيئا يولد الحقد والضعينة، وقد تدفع صعوبة العيش الفقراء والمحتاجين إلى الحصول على ما يسد رمقهم ويصلح احوالهم بطرق غير سوية كالنهب والسطو ، وتنشأ الجريمة في المجتمع ويختفي الوئام ويغيب الأمان وتتعرض الأموال للسرقة والفساد وتضطرب احوال المجتمع والحياة كل ذلك يحدث في غياب الانفاق وفق ما ورد في الشريعة الاسلامية – الغراء .

الخاتمة :

الشريعة الإسلامية - الغراء- منظومة متكاملة مترابطة يكمل بعضها البعض الآخر ويدعمه صالحة لكل زمان ومكان تهدي للتي هي اقوم بعبادة الخالق وحده وترك عبادة ما سواه تحقق السعادة والوئام بين المسلمين بتطبيق ما فيها من احكام وارشادات وتوجيهات ونظم اخلاقية وسلوكيه قانونية احيانا وصحية احيانا اخرى ومن بينها وهو ما كان اهتمام هذا البحث (النظام المالي) الذي ضبط اوجه المعاملات المالية بين المسلمين وغير المسلمين وقد اصطلح على تمييزه على غيره من اقسام الفقه بفقه المعاملات المالية و اعتبر من النظم الاقتصادية وعرق بالاقتصاد الاسلامي وبعد البحث والدراسة في هذا النظام والوقوف على بعض الأدلة التي بينت في القسم الأول سمات واشكال هذا النظام بينت في القسم الثاني المجالات العملية التي حقق فيها فاعلية وآثار ايجابية تنعكس على الواقع الاجتماعي بوضوح وقد خلصت للنتائج الآتية :

النتائج :

- 1- لم يترك الكائن البشري بعد خلقه للعبث أو ليعيش على هواه في هذا الكون بل وفق نظام بديع يشمل كل جوانب حياته وهو الشريعة الإسلامية ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ (54).
- 2- كما لم يترك هذا الكائن للعدم والجوع بل وجدت معه كل مقومات الحياة ونعيمها وعليه الأخذ من افضلها ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (55).
- 3- المعاملات بين المسلمين وغيرهم تخضع لنظام مالي يعتمد على الصدق والإخلاص ويستبعد الغش والغرر والرباء والسرقة .
- 4- العمل والانتاج من أسس النظام الاقتصادي الذي يحقق التنمية والتطور.
- 5- النظام المالي في الإسلام يوجه إلى عدم تكديس الأموال لدى طائفة من الناس دون اخرى حتى لا تتكون طبقات وفوارق اغنياء وفقراء .
- 6- تركية الأموال وتطهيرها مما يلحق بها من شبهات وندس بإعطاء قيم حددها الشرع وهي ما يعرف بالنصاب للفقراء والمساكين. وَالَّذِينَ ﴿ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (56)

7- الإنفاق في سبيل الله مما يكسب المسلم وعدم اكتناز الزائد منها وحرمان المحتاجين لها ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (57).

8- دورة الأموال بين افراد المجتمع بالعتاء والأجرة والإنفاق تحقق الوئام الاجتماعي والرخاء والتنمية .

التوصيات :

توصي الدراسة بالتعريف بالنظم المالية في الإسلام واطهار خصائصها وامكانية اعتمادها لبناء نظام اقتصادي .

1- انشاء صناديق اعمار وتنمية لتنفيذ بعض المشاريع التي تخدم المجتمع تعتمد على اموال الزكاة والصدقة والتبرعات.

2- توفير فرص عمل للشباب تعتمد على الانتاج والكسب الحلال بالجهد ومزاولة المهن والحرف التي يستفيد منها المجتمع وتساهم في رقيه .

3- إن أفضل الكسب ما كان من بذل الجهد والعمل البدني فقد ورد في صحيح البخاري عن المقداد - رضي الله عنه - عن رسول الله - عليه الصلاة والسلام - أنه قال: " ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده، وأن نبي الله داود - عليه السلام كان يأكل من عمل يده " (58).

وفي الختام تظل منظومة التشريع الإسلامي الوحيدة التي لا يعترئها النقص حيث أنها جاءت لتجعل الإنسان في مأمن من كل ما يواجهه من ظروف الحياة متضمنة اساليب الوقاية منها والحلول عند وقوعها والحمد لله على نعمة الإسلام.

بيان تضارب المصالح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامش:

- (1) سورة فصلت الآية 10
- (2) تفسير ابن كثير 1 / 368
- (3) سورة البقرة الآية 29
- (4) سورة الرعد الآية 3
- (5) تفسير ابن كثير 1 / 194
- (6) سورة الجاثية الآية 13
- (7) تفسير ابن كثير 7 / 266
- (8) سورة ابراهيم الآية 32-33
- (9) سورة الأنعام الآية 141
- (10) التحرير والتنوير لابن عاشور 8 / 116 تفسير سورة الأنعام
- (11) سورة عبس الآيات 24-30
- (12) التحرير والتنوير 14 / 133
- (13) سورة البقرة الآية 168
- (14) التحرير والتنوير 2 / 106
- (15) سورة الحجر الآية 22
- (16) ابن كثير 4 / 531
- (17) سورة النحل الآية 14
- (18) التحرير والتنوير 14 / 105
- (19) سورة النحل الآيات 5 - 8
- (20) التحرير والتنوير 14 / 105 - 111 تفسير سورة النحل
- (21) سورة ابراهيم الآية 32
- (22) سورة البقرة الآية 276
- (23) سورة البقرة الآية 282
- (25) سورة البقرة الآية 281
- (26) تفسير ابن عبد السلام 2 / 3
- (27) سورة البقرة الآية 197
- (28) تفسير ابن العربي 1 / 267
- (29) الصحيحين البخاري ومسلم كتاب البيوع
- (30) مختصر صحيح مسلم للمنذري كتاب البيوع باب بيع الحيار 944 ص 180 ط 1427/2006 مكتبة الايمان المنصورة
- (31) صحيح بخاري كتاب البيوع باب السهولة والسماحة في البيع 1970
- (32) سورة سبأ الايتان 10 و 11
- (33) تفسير ابن كثير 6/497
- (34) سورة هود الآية 33

- (35) تفسير ابن كثير 473
(36) سورة المائدة الآية 96
(37) سورة المائدة الآية 125
(38) سورة النحل الآية 14
(39) تفسير ابن عبد السلام 3/2
(40) سورة النحل الآية 11
(41) سورة الأنبياء الآية 77
(42) تفسير القرطبي 83/10
(43) (تفسير القرطبي 307/11
(44) سورة يوسف الآية 47
(45) (تفسير القرطبي 204/9
(46) المعجم الاقتصادي الاسلامي 209
(47) سورة البقرة الآية 109
(48) سورة البينة الآية 5
(49) (تفسير القرطبي 72/2
(50) المعجم الاقتصادي الاسلامي 251
(51) سورة آل عمران الآية 92
(52) سورة التوبة الآية 104
(53) تفسير القرطبي 133/4
(54) سورة الشورى الآية 11
(55) سورة البقرة الآية 171
(56) سورة المعارج الأيتان 24 و 25
(57) سورة التوبة الآية 34
(58) صحيح البخاري 1966 باب كسب الرجل وعمله بيده 730/2